[501] قلت: مع أن الأمكان والاحتمال قادح في صحة الاستدلال، يقوي وقوع عدم ثبوت رواية الكليني عن ابن بزيع، بل ثبوت عدمه مضافا إلى ما سيظهر من الشواهد مع أن ما رأيت من نسخة الروضة كانت مشتملة على لفظة عن كما ذكره، بل الظاهر، أنه الحال في الغالب، فإنه ذكر المولى التقي المجلسي رحمه ا تعليقا عليه على ما في النسخة المذكورة: كأنه معطوف على قوله (عن أبيه) أو على (ابن فضال). وثانيهما: ما رواه في الكافي في باب السعي في وادي محسر، بقوله: (علي ابن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن إسماعيل، عن أبي الحسن عليه السلام) (1). والظاهر أن المراد به (ابن بزيع)، لما عرفت من أنه له كتاب الحج، وأنه أخبر به الغضائري شيخ الطائفة، عن الحسن، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه (2). مضافا إلى كثرة روايته عن مولانا الرضا - عليه آلاف التحية والثناء -، كما تقدم التصريح بالراوي والمروي عنه، في السند المروي في باب الخصيان (3). ويؤيده رواية علي بن إبراهيم، عن أخيه إسحاق بن إبراهيم، عنه، كما في الكافي في باب فضل يوم الجمعة وليلتها: (علي بن إبراهيم، عن أخيه إسحاق ابن إبراهيم، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن مولانا الرضا - عليه آلاف التحية والثناء -) (4). كما يشهد عليه بقرينة الراوي والمروي عنه، ما في الكافي في باب ما

_____

(1) الكافي: 4 / 471 ح 4. (2) كما في الفهرست: 155 رقم 691. (3) الكافي: 5 / 532 ح 3. (4) الكافي: 3 / 416 ح 14.

_____